

الفهرست

صفحة ٣	١. المشروع
صفحة ٤	٢. تفاصيل المصطلحات والاشارات على المخطط
صفحة ٥	٣. تعليمات المشروع
صفحة ٨	٤. الرخص والقيود
صفحة ٩	٥. تشغيل الحجر
صفحة ١٧	٦. الترخيص والمراقبة
صفحة ١٧	٧. الجدول الزمني
صفحة ١٧	٨. التواقيع

١. المشروع:

(١) اسم المشروع وسريانه:

يطلق على هذا المشروع اسم «المشروع التفصيلي رقم ٥٢/٢٣/١ لمحجر كوخاف هشاحر - تعديل للمشروع الاقليمي S-15 والمشروع التفصيلي رقم ٥٢/٢٣. حدود المشروع هي وفقا لما هو مؤشر على المخطط بالخط الازرق السميك تسري على المشروع المصطلحات الواردة في قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ (فيمايلي: القانون)، والقانون المساعد لاتحاد السلطات المحلية لجودة البيئة - السامرة (محاجر) - ١٩٩٩

(٢) الموقع:

في اراضي كفر مالك، احواض وقطع على النحو التالي:

رقم الحوض	القطع
	بكاملها
	اجزاء القطع
٢١	٥٩,١٢
٢٢	٣٣,٢٢-١٩,١٧,١٦
٢٧	٢٨-٢٥,٢١-٢٠,٨-٧,٥-٣,١
٢٨	١٤-١١,٤-٢
٣٤	١٨,١٦

(٣) اهداف المشروع:

- (١) تغيير تخصيصات الارض داخل المحجر، وتعديل حدود المحجر ونطاق التأثير.
- (٢) تعديل تعليمات المشروع (النظام) ٥٢/٢٣ في نطاق المحجر.

(٤) مقدم المشروع: شركة «محتسبوت كوخاف هشاحر» م.ض

(٥) معدو المشروع: شوارع ومواصلات - «لانديوز» م.ض

جيولوجي ومخطط محاجر - شمعون غيلر

(٦) منفذ المشروع: شركة «محتسبوت كوخاف هشاحر» م.ض

(٧) اصحاب الارض: في نطاق «المحجر» (مساحات التحجير، المنشآت، طرق الارتباط والطريق المؤدية»

المسؤول عن املاك الدولة والغائبين وآخرين

في نطاق المساحة الزراعية (نطاق التأثير)

المسؤول عن املاك الدولة والغائبين وآخرين

(٨) مساحة المشروع ومساحة المحجر:

مساحة المشروع: ٤٢١,٠ دونما

مساحة المحجر: ١١٧,٠ دونما

المساحة الكلية للمحجر: ١٧٩,٠ دونما

١ (٩) مستندات المشروع:

١. نظام: ١٧ صفحة مكتوبة من تعليمات المشروع (بما في ذلك صفحة التواقيع)
٢. مخطط الخارطة بمقياس رسم ١:٢٥٠٠٠ على خارطة مسح تصويري معدلة.
٣. ملحق - مخطط كامل لخارطة بناء مدن ٢٣/٥٢ وخارطة بناء مدن ١/٢٣/٥٢ بمقياس رقم ١:٢٥٠٠٠
٤. خارطة تحجير هندسية وترتيب المساحة - مرحلة أ: تطوير منطقة المنشآت بمقياس رسم ١:٢٥٠٠٠ (مستند توجيهي).
٥. خارطة تحجير هندسية وترتيب المساحة - مرحلة ب: حالة المساحة لدى انتهاء اعمال التحجير - بمقياس رسم ١:٢٥٠٠٠ يشمل مقاطع (مستند توجيهي).
٦. خارطة ترميم (مستند ملزم)
٧. دراسة التأثير على بيئة المحجر، المنشآت والمصانع التابعة (مستند معطيات خلفية)
٨. دراسة جيولوجية (مستند معطيات خلفية).
٩. خارطة ترتيب المفترق.

٢. تفسير المصطلحات والاشارات على المخطط

- | | |
|---|--|
| حدود المشروع ١/٢٣/٥٢ - | (١) خط ازرق |
| حدود المحجر - | (٢) خط اسود |
| مساحة التحجير - | (٣) المساحة الملونة باللون البنفسجي الكامل |
| مساحة للمنشآت والادارة - | (٤) المساحة الملونة باللون الاصفر الكامل |
| مساحة منشآت مؤقتة - | (٥) المساحة الملونة بخطوط بنفسجية وصفراء على التوالي |
| مساحة زراعية في نطاق التأثير - | (٦) المساحة الملونة بخطوط مائلة خضراء فاتحة |
| مساحة زراعية بموجب المشروع الاقليمي S-15 - | (٧) المساحة الملونة بخطوط مائلة خضراء فاتحة |
| طريق قائمة / مصادق عليها (قطاع الطريق) - | (٨) المساحة الملونة باللون البني - |
| (٩) تعريف المصطلحات والاشارات بموجب تعليمات المشروع الهيكل القطري ٥٢ المشروع الاقليمي للتعيين والتحجير. | |

تقسيم المساحات المشمولة في المخطط (مستند رقم ٢)

رقم	تخصيص المساحة	المساحات بالدونمات	%
١	تحجير	٥٥,٢	١٣,١٨
٢	منشآت وادارة	٥١,٢	١٢,١٦
٣	منشآت مؤقتة	١٠,٣	٢,٤٥
٤	طريق عامة - مصادق عليها	٥٢,٠	١٢,٣٦
٥	مساحة زراعية في نطاق التأثير	٢٥٢,٠	٥٩,٨٥
	المجموع الكلي لمساحة المشروع	٤٢١,٠	١٠٠,٠٠

تقسيم المساحات المشمولة في الملحق رقم ٣

رقم	تخصيص المساحة	المساحات بالدونمات	%
١	تحجير	١١٧,٠	٤,٦٠
٢	منشآت وإدارة	٥١,٧	٢,٠٣
٣	منشآت مؤقتة	١٠,٣	٠,٤٠
٤	طريق عامة - مصادق عليها	٩٦,٥	٣,٨٠
٥	مساحة زراعية في نطاق التأثير	٢,٢٧٠,٠	٨٩,١٧
	المجموع الكلي لمساحة المشروع	٢,٥٤٥,٥	١٠٠,٠٠

تقسيم المساحات المشمولة في مساحة المحجر في الملحق رقم ٣

رقم	تخصيص المساحة	المساحات بالدونمات	%
١	تحجير	١١٧,٠	٦٥,٣٧
٢	منشآت وإدارة	٥١,٧	٢٨,٨٨
٣	منشآت مؤقتة	١٠,٣	٥,٧٥
	المجموع الكلي لمساحة المحجر	١٧٩,٠	١٠٠

٣. تعليمات المشروع:

٣(١) مساحة التحجير

يسمح بالقيام بالاعمال التالية في المساحة:

الحفر، التحجير، النقل من مكان الى آخر، التخزين، الشحن، الغرلة، التنزيل وكذلك جميع الاعمال الضرورية لانتاج المواد المعدنية التي اقيم المحجر من اجلها سواء بالطرق اليدوية او بواسطة الات ميكانيكية و/ أو استخدام متفجرات. تتم اعمال الحفر والتحجير وفقا لخرائط التحجير التي تشمل درجات التحجير (تأشير ارتفاع وعرض الدرجات)، طريق الوصول، منشآت الامان (تأشير، تسييج، جدران، حواجز، سواتر وما شابه).

لن تعطى رخص بناء لاقامة مبان في مساحة التحجير باستثناء منشآت آمان مؤقتة / دائمة.

يسمح باستعمال منشآت آلية متنقلة في نطاق مساحة التحجير.

يخصص قطاع فاصل في منطقة مساحة التحجير بعرض صغير قدره ٨ امتار يسمح فيه بالاعمال التالية:

شق طريق مدارية، اقامة جدران، وضع كتل حجرية ويافطات ومنشآت امان ضرورية، غرس، نشاطات ترميم وما شابه.

٣(٢) منطقة المنشآت والإدارة:

يسمح في هذه المنطقة القيام بالاعمال التالية:

الحفر، التحجير والاعمال الترابية لاعداد منطقة المنشآت (وفقا للمناسب المسموحة بموجب خارطة التحجير الهندسي) التكسير والجرش، التنخيل، الغسيل، الخلط، الغمر والترسيب، تخزين المواد المحجرة ومعالجتها لكتل مختلفة و خلط الكتل لاستعمالات اخرى (اعمدة كتل حجرية والواح وما شابه) .

يسمح ببناء منشآت التكسير والجرش والتنخيل، ومنشآت الغسيل، ومنشآت الخلط ومنشآت هندسية لتنفيذ اهداف المحجر، منشآت تخزين المواد المحجرة والمواد اللازمة لتشغيل المحجر.

ويسمح كذلك بانشاء مباني مكاتب وخدمات لرفاهية العمال في الموقع (غرف تغيير الملابس، حمامات، قاعة طعام وما شابه)، ميزان، خزانات مياه، معمل لتكرير المياه، عريشة مشغل، عريشة معالجات، مواقف للمعدات الثقيلة وما شابه.

يسمح باقامة مصانع مكملة بما في ذلك مصنع الاسفلت، مصنع لاعادة تصنيع الرمل المتدرج، مصنع باطون وغيرها.

٣(٣) منطقة المنشآت المؤقتة:

يسمح في هذه المنطقة القيام بالاعمال التالية:

الحفر، التحجير، والاعمال الترابية لاعداد منطقة المنشآت.

التكسير والجرش، التنخيل، انتاج وتخزين المواد المحجرة ومعالجتها لكتل مختلفة او لاستعمال اخر (اعمدة كتل حجرية، الواح وما شابه).

يسمح ببناء منشآت تكسير وجرش مؤقتة ومنشآت هندسية مؤقتة لتنفيذ اهداف المحجر، منشآت تخزين المواد المحجرة والمواد اللازمة لتشغيل المحجر.

يسمح كذلك باقامة مباني مكاتب وخدمات متنقلة (حاويات ومبان متنقلة فقط) لرفاهية العمال في الموقع (غرف تغيير الملابس، حمامات، قاعة طعام وما شابه) ميزان وغيرها.

لن تمنح رخص لمنشآت اسفلت او باطون او مصانع اخرى في هذه المنطقة.

بعد مرور ٢٤ شهرا على المصادقة على هذا المشروع، يتم تفكيك كافة المنشآت والمباني في هذه المنطقة، وتنقل الى منطقة المنشآت والإدارة كما ورد في البند ٣(٢) اعلاه.

يسمح في هذه المنطقة باعمال التحجير والحفر وفق التعليمات والقيود كما ورد في البند ٣(١) اعلاه.

٣(٤) طريق قائمة

المساحة المخصصة لشق طرق، اقامة جسور، جسور صغيرة، قنوات، جدران، اسوار استنادية، وتنفيذ كافة اعمال الحفر والردم والهدم المتعلقة بشق الطريق.

يسمح باقامة وبناء دعامات جسور، بوابة مياه، بوابة للمحجر، حاجر منشآت انارة وما شابه.

٣(٥) مساحة زراعية (منطقة التاثير)

يسمح في هذه المساحة مزاولة الاعمال التالية:

زراعة نباتات، اعمال ترايبية زراعية، الرعي وتربية الاغنام والابقار وفقا لما هو مسموح به في تعليمات المشروع الاقليمي S-15.

لا يسمح في مساحة التحجير اقامة اية انشاءات بناء لاغراض السكن الفنادق، و/أو مؤسسات عامة واية انشاءات بناء او استعمال قد يتاثر من الضوضاء والغبار والمكارة الاخرى الناتجة عن هذا المحجر.

٣(٦) مساحة المحجر

تم في المستند ٣ تحديد حدود المحجر كما اتخذت من جمع خازطة بناء مدن ٥٢/٥٣ والمشروع الحالي. تسمح في كافة مساحة المحجر الاعمال التي يقوم بها مبادر المشروع وفقا للتعليمات المفصلة اعلاه لكل تخصيص ارض على حدة.

لا يسمح لمبادر المشروع بأي عمل خارج مساحة المحجر ومساحة الطرق.

٤. رخص وقيود

- ٤ (١) تتمتع اللجنة الفرعية للتعيين والتحجير بصلاحيه اصدار رخص بناء وتطوير في نطاق هذا المشروع.
- ٤ (٢) اصدار رخصة بناء منوطة بتقديم برنامج لمنع المكاره البيئية، وبرنامج حماية ووقاية لفحص ومصادقة ضابط الادارة لجودة البيئة حول المواضيع التالية:
 - جودة الهواء والوقاية من الغبار.
 - الضوضاء والاهتزازات.
 - معالجة بقايا المواد.
 - معالجة وترميم المناظر الطبيعية.
- ٤ (٣) شهادة انتهاء : يتم ربط المباني بالبنى التحتية (المياه والكهرباء والاتصالات وما شابه) بعد اصدار مندوب مجلس التنظيم الاعلى مصادقة يكون اقامة هذه المباني وفقا لشروط المشروع التفصيلي وشروط الرخصة.
- ٤ (٤) يتم تسييج مساحة المحجر، وتثبيت امامه بوابة وياقطة حسب تعليمات ضابط شؤون الصناعة والتجارة والمناجم.
- ٤ (٥) يتم في مساحة المحجر المحافظة على ترتيبات الامان والسلامة وفقا للانظمة ومتطلبات مفتش وزارة العمل اللوائي، وضابط شؤون الصناعة والتجارة والمناجم.
- ٤ (٦) لا يسمح بتنفيذ اية اعمال اعداد وتأهيل/ تطوير في المنطقة المحددة كمنطقة اثريات.
- ٤ (٧) ينفذ المبادر اعمال التحجير في المساطب وفقا لانظمة لجنة تنظيم التحجير لوزارة العمل ووفقا لملاحق المشاريع. يتم التحجير في المساطب التي لا يزيد ارتفاعها عن ١٥ مترا ولا يقل عرضها عن ٨ امتار.
- ٤ (٨) يرمم المحجر وفقا لخارطة الترميم وخارطة تطوير المناظر الطبيعية.
- ٤ (٩) تنفذ اعمال تزويد المياه، المجاري، تصريف المياه ومنشآت ازالة النفايات والمنشآت الصحية الاخرى وفقا لطلب ضابط الادارة لشؤون جودة البيئة و/ أو اللجنة الفرعية لمجلس التنظيم الاعلى او مهندس الصحة اللوائي، وبموجب المتطلبات المفصلة في القانون المساعد.
- ٤ (١٠) لا يجوز اقامة اي مبنى او جزء منه، ولا يسمح بالحفر او التحجير فوق ما سورة هندسية او خطوط مياه، مجار، كهرباء، غاز، هواتف ونقط، ولا على مسافة تقل عن ١٠ امتار من هذه الماسورة.
- ٤ (١١) لا يتم تحجير الطريق التي تقع بموازة مجرى وادي واصد من الشمال، ولا يتم اغلاقها جراء اعمال التحجير وتبقى مفتوحة دائما امام حركة السيارات.
- ٤ (١٢) يلتزم المبادر بتنفيذ كافة المتطلبات المتعلقة بنشاطات وتخطيط جودة البيئة.

٥. تشغيل المحجر

٥(١) قيم الطبيعة، المناظر الطبيعية

- ٥(١)(١) لا يتم تطوير جدران تحجير باتجاه الشرق - الغرب في منطقة التحجير الشرقية. ويتم التحجير في هذه المنطقة بجدران تحجير اتجاهها العام الشمال - الجنوب.
- ٥(١)(٢) في حالة اكتشاف اثريات، ينبغي وقف العمل وإبلاغ ضابط الآثار.
- ٥(١)(٣) في حالة اكتشاف مغر، حليمة وقيم طبيعية أخرى خلال أعمال التحجير، يتم وقف العمل في مقطع المحجر ذي العلاقة، وإرسال اشعار ملائم الى ضابط الادارة لشؤون المحميات الطبيعية.
- ٥(١)(٤) يتم ترميم كومة نفايات المحجر في الناحية الغربية من المحجر وفقا لما ورد في خارطة الترميم.
- ٥(١)(٥) لا يسمح بتكديس مواد خارج حدود المشروع ويحظر بصورة خاصة القيام بأية اعمال في خط الهضبة الجنوبية.
- ٥(١)(٦) لا يسمح بالقاء فائض الباطون، الحصمة والرمل على جوانب الشارع المؤدي الى المحجر وهوامش شارع الون. في حالة سكب فائض من هذا النوع جراء خلل في السيارة الناقلة او لاي سبب اخر يكون المحجر مسؤولا عن جميع الفائض والاكوام وتنظيف هوامش الطريق حتى مسافة ٥٠٠ متر شمالي وجنوب مفترق مدخل المحجر وعلى امتداد الطريق المؤدية.
- ٥(١)(٧) يتم بصورة دورية كنس الطريق الموصلة، ومفترق الربط وحتى ٥٠٠ متر من كل جانب من جوانب المفترق وعلى امتداد شارع الون.

٥(٢) جودة الهواء

- ٥(٢)(١) ترش جميع الطرق الداخلية، والطريق التي تربط المحجر بالشارع واكوام المواد بالمياه بصورة متواصلة بواسطة ناقلة تتواجد بصورة دائمة في المحجر.
- ٥(٢)(٢) يتم اغلاق ثقب التفجير بسدادة بسمك كاف (٢,٥-٣ امتار - حسب القطر وعمق الثقب) لتقليل انبعاث اعمدة الغبار والمقدوفات عند التفجير.
- ٥(٢)(٣) تكون جميع وسائل التحميل وشاحنات المحجر مزودة بعوادم موجهة نحو الاعلى (لا يسري ماورد اعلاه على الشاحنات التي تصل الى المحجر لنقل مواد جاهزة)
- ٥(٢)(٤) يغطي مفترق الشارع الموصل وعلى امتداده بالاسفلت لمنع الغبار.
- ٥(٢)(٥) يتم تزويد كافة نقاط انبعاث الغبار في المحجر بوسائل رش - طمس تربط بخط مياه فاعل وشبكة تشغيل مركزية. تفحص هذه الشبكة مرة كل شهر بما في ذلك فصل الشتاء.
- ٥(٢)(٦) تغطي المناخل بغطاء علوي.
- ٥(٢)(٧) كافة نقاط المرور من منشآت التكسير او المناخل الى الناقلات وجميع نقاط المرور من ناقلة الى اخرى سواء في المحجر او المصانع التابعة يتم تزويدها بصناديق مغلقة.
- ٥(٢)(٨) احمال المواد التي قد تنساب من ارتفاع يزيد على متر، تزود باغطية من المطاط تحفظ دائما بصورة سليمة.
- ٥(٢)(٩) لدى الخروج من المحجر يتم تركيب «بوابة مياه» يشغلها السائق بغية ترطيب المواد لمنع الغبار في مسار السفر.
- ٥(٢)(١٠) في مصنع الاسفلت، يتم تزويد كافة منشآت الانتاج «الساخنة» بشبكة امتصاص غاز وغبار.
- ٥(٢)(١١) تكون شبكة نقل الغازات الساخنة والنحاهة في مصنع الاسفلت عبر ماسورة مغلقة من نقاط انبعاث بقنوات.
- ٥(٢)(١٢) تكون شبكة الفلاتر في مصنع الاسفلت صالحة، وتفحص على فترات زمنية بناء على تعليمات المنتج.
- ٥(٢)(١٣) تستبدل الاكياس المعطوبة في مصنع الاسفلت فورا.
- ٥(٢)(١٤) تكون شبكة نقل النحاهة الى السيلو عبر ماسورة مغلقة (ناقلة لولبية مغلقة وليست مفتوحة).

- ٥(٢)(١٥) يخزن المعبيء في سيلو مغلق، ويكون اخراج المعبيء الى خلية الخلط بواسطة ناقل حلزوني داخل انبوب مغلق.
- ٥(٢)(١٦) تزود مدخنة مصنع الاسفلت بفاصل مغناطيسي لاستيعاب الغبار الناعم ومنع خروجه من المدخنة.
- ٥(٢)(١٧) في مصنع الاسفلت، يتم تركيب جهاز مراقبة الحرارة في خلية الاحتراق في فرن التجفيف للحيلولة دون تكوين وانبعاث غازات ضارة وجزئيات عضوية.
- ٥(٢)(١٨) يرتكز نقل الاسمنت من ناقلة الاسمنت الى السيلو في منشأة الباطون الى انبوب مغلق.
- ٥(٢)(١٩) يتم نقل الاسمنت من سيلو الاسمنت الى خلية الخلط في مصنع الباطون بواسطة ناقل حلزوني داخل انبوب مغلق.
- ٥(٢)(٢٠) يوضع الرمل اولاً دائماً في ترتيب التغذية من داخل خلايا المواد الى ناقل الخلط الجامع في مصنع الاسفلت، مصنع الباطون، بحيث تكون المسافة قصيرة من بداية الناقل، ويغطي الرمل بكتل صلبة لمنع تطاير الغبار من الرمل الى الهواء (الرمل في قاع الناقل تغطية الكتل الصلبة).
- ٥(٢)(٢١) تغطي مساحات التشغيل في المصانع المختلفة بالاسفلت او الباطون ويتم كنسها بصورة دورية.

٥(٣) دوي الضجيج والاهتزازات

- ٥(٣)(١) تغطي ثقوب القدرح بسدادة ذي سمك ملائم للتخفيف من حدة الانفجار.
- ٥(٣)(٢) لا يجوز استعمال فتيل صاخب.
- ٥(٣)(٣) تجري عمليات التفجير بمهلات زمنية ملائمة، بحيث تكون الفترة الزمنية ٨ بالالف من الثانية على الاقل.
- ٥(٣)(٤) لا تزيد زنة المواد المتفجرة في كل مهلة زمنية عن ١٠٠٠ كيلو غرام او ٢٠ ثقب بقطر ٤ انشات والسدادة ٣ امتار على الاقل.
- ٥(٣)(٥) يوضع محقان جهاز التكسير والجرش بمحاذاة حائط المحجر الجنوبي لتكوين حماية قصوى من الضوضاء باتجاه الجنوب.
- ٥(٣)(٦) يوضع جهاز التكسير والجرس بما في ذلك كسارات ايمبكس والمناخل داخل حفرة المحجر لمنع انتشار الضوضاء.
- ٥(٣)(٧) المصانع الاستكمالية - مصنع الاسفلت ومصنع الباطون تقام داخل حفرة المحجر بمنسوب ٥٢٠ متراً بحيث تحيط جدران التحجير المصانع من جميع جوانبها وتشكل جدران حماية فعالة لمنع انتشار الضجيج.
- ٥(٣)(٨) يتم اجراء التفجيرات في ساعات الصباح وساعات الظهر فقط ما بين الساعة (١٠:٠٠ - ١٤:٠٠).

هـ (٤) تعليمات ترميم المحجر:

هـ (٤) (١) مبادئ الترميم

- يتم التحجير في مناسيب التحجير العلوية ومايليها في كافة المساطب من الاعلى نحو الاسفل.
- لدى بلوغ كل مسطبة تحجير وضعها النهائي حسب المشروع، تبدأ عمليات الترميم بدون اي علاقة بمواصلة اعمال التحجير في المقاطع الاخرى ومناسيب التحجير الاخرى.
- تشمل اعمال الترميم في كل واحدة من المساطب قص المسطبة الى ٣ مناسيب بارتفاع ٥ امتار وعرض ٤ امتار تقريبا لكل منها. وفي حالة تعذر ذلك تقسم المسطبة الى منسوين فرعيين كحد ادنى.
- تغطي المسطبة بمواد ناعمة (تربة زراعية، رمل محجر ونفايات محجر)
- تزرع المسطبات الفرعية باغراس خفيفة.
- حول صخرة التحجير العلوية في كل واحدة من مساحات التحجير، يتم تحجير مسطبة امان لا يزيد ارتفاعها عن ٣ امتار.
- لدى انتهاء استغلال جميع مساحات التحجير (عند بلوغ المسطبات وضعها المقرر و يتم ترميمها). ترمم مساحة التحجير السفلى (ارضية المحجر).
- يشمل ترميم ارضية المحجر تسوية وردم الحفر المحلية، تسوية المساحة وتغطيتها بمواد ناعمة.
- لدى الانتهاء من اعمال التحجير في كافة انحاء المحجر، يتم ترميم منطقة المنشآت. يتضمن الترميم ازالة النفايات، اكوام المواد، انشاءات معدات ومبان، تسوية مساحة المنشآت وتغطيتها بمواد ناعمة.
- هـ (٤) (٢) الترتيب الطبوغرافي: يتم الترتيب الطبوغرافي وفقا لمبادئ الترميم التي وردت تفصيلها اعلاه ووفقا لخارطة الترميم الطبوغرافي التي تشكل الملحق رقم ٢ لخارطة الترميم.
- هـ (٤) (٣) ترتيب النباتات: يتم ترتيب النباتات في كل منسوب مسطبة او ارضية المحجر تم فيها ترتيب طبوغرافي كما ورد اعلاه.

يشمل ترتيب النباتات في كل واحدة من مدرجات التحجير و ارضية المحجر:

- تسوية المساحة بواسطة معدات آلية.
- تسييج صخرة المسطبة (درجة التحجير)
- تغطية المساحة بمواد ناعمة او تربة بنية. تكون المواد الملائمة عبارة عن تربة تم جمعها خلال اعمال الكشف، نفايات المحجر (التي تتألف من مواد ناعمة طبيعية وتربة وفخار) وكذلك رمل المحجر المجروش.
- تمديد شبكة ري (مواسير ووسائل تنقيط او برشاشات مياه) وربطها بماسورة مياه المحجر.
- غرس اشجار واعشاب ذات نمو سريع.

٥(٥) الهيدروولوجيا وتصريف المياه

- ٥(٥)(١) لا يتم تحجير مجرى وادي واصد، ويبقى نظيفا وخاليا طول فترة عمل المحجر.
- ٥(٥)(٢) يتم ترتيب تصريف مياه حفر المحجر الى مجرى وادي واصد.
- ٥(٥)(٣) في حالة الحفر تحت قاعدة التصريف (٥١٨ متر) يتم استبدال الصخرة محجرة بمواد محجرة اخرى (رمال او حصمة ب) للحيلولة دون تكوين حفر مغلقة.
- ٥(٥)(٤) يمنع تلامس المياه السائبة العلوية باماكن تخزين البطومان والزيوت والوقود. يتم فصل اماكن تخزين هذه المواد بشبكة التصريف المحلية بواسطة تصميم انحدار للارض وبناء مستودعات لمنع تسرب السوائل الى شبكة التصريف الاقليمية.
- ٥(٥)(٥) تركز اكوام المواد في المحجر بشكل لا يؤدي الى خطر انجرافها الى مجرى وادي واصد.
- ٥(٥)(٦) تركز جميع شبكات اعادة تصنيع المياه (مياه غسل الشاحنات في منشأة الباطون) بشكل يمنع تسرب المياه المكررة الى شبكة التصريف.

٥(٦) النفايات الصلبة:

- ٥(٦)(١) تقلص كميات النفايات الصلبة في المحجر والمصانع المحقة في نطاق المشروع عن طريق تسويق النفايات لاجراجها من منطقة المشروع وعن طريق اعادة تصنيع النفايات في مراحل التصنيع في نطاق المحجر.
- ٥(٦)(٢) تقلص فترة تخزين النفايات غير القابلة للتسويق او اعادة التصنيع في نطاق المشروع، بواسطة دمج استغلال مواد النفايات لترميم المحجر في مراحل الترميم المختلفة.
- ٥(٦)(٣) يتم تخزين مواد النفايات بصورة عامة ولا سيما النفايات غير المعدنية وفقا لما ورد في البند (٤)(٥)(٤)(٢) من دراسة التأثير على البيئة. يتم تخزين الزيوت ومواد التشحيم واطافات الوقود والباطون واية مواد كيمياوية في صهريج النفايات الصناعية.
- ٥(٦)(٤) يتم تخزين النفايات العضوية والنفايات المكتبية في وعاء النفايات العادية، و تنقل الى موقع نفايات مرخص.
- ٥(٦)(٥) لا يجوز دفن او احراق نفايات عضوية / صناعية في نطاق المحجر.
- ٥(٦)(٦) يسمح بحرق اغلفة الكرتون واكياس المواد المتفجرة واغلفة المواد وفقا لاجراض الامان بناء على قانون المواد المتفجرة وتعليمات الشرطة ووزارة العمل.
- ٥(٦)(٧) تركز النفايات المعدنية والخردة في ساحة المحددة. تبقى الالات والدعامات غير المستعملة بصورة مؤقتة في موقع المنشآت او المصانع حتى تتم ازالتها بصورة مرتبة خارج نطاق المشروع.
- ٥(٦)(٨) تتم ازالة النفايات الصناعية بما في ذلك الوقود ومواد التشحيم واغلفتها (بزاميل وتنك) بصورة مركزة الى موقع النفايات الصناعية بالتنسيق مع المجلس الاقليمي.
- ٥(٦)(٩) تتم ازالة الخردة بواسطة شركة جمع الخردة المعدنية بعد تحضيرها بصورة ملائمة وتصنيفها وفقا لنوع المعدن.

٥(٦)(١٠) تتم ازالة النفايات من المحجر والمصانع التابعة على النحو التالي:

نوع النفاية	طريقة الازالة	هدف الازالة
تربة تعرية	تسويق سانح، استعمال لاغراض الترميم	تسويق واستعمال داخلي
كتل حجرية	تسويق او اعادة تصنيع	تسويق او استعمال داخلي
نفاية محجر	تسويق جزئي، ردم الحفر	تسويق او استعمال داخلي
رمل محجر	اعادة تصنيع كامل	استعمال داخلي
نحاته من منشأة التصفية	اعادة تصنيع كامل	استعمال داخلي
احزمة النقل	اعادة تصنيع جزئي	استعمال داخلي. ازالة جزئية الى موقع نفايات مرخصة
كتل باطون	اعادة تصنيع كامل	استعمال داخلي
كتل بيطون صلبة	جميع بمستوى افق الارض العلوي	ازالة لموقع نفايات صناعية
اغلفة الزيوت والفلاتر	ازالة سانحة لبرميل النفايات الصناعية	موقع نفايات صناعية
بقايا معدن وخرده معدنية	اعادة تصنيع جزئي، تركيز البقايا في ساحة المحددة	ازالة خرده معدنية للصهر عن طريق مقاول جمع
تغليف وبقايا مواد تفجير	حرق وابطال مفعول بموجب قانون المواد المتفجرة	في موقع المحجر
ورق، كرتون، نفايات عضوية	تركيز البقايا وازالتها عندما تسمح الفرصة الى موقع نفايات اقليمي بواسطة مقاول	ازالة بقايا الى موقع نفايات اقليمي
الات معطلة وانشاءات	تفكيك تدريجي	ازالة سانحة كخرده معدنية

٥(٧) مواد خطيرة

- ٥(٧)(١) يحظر تخزين مواد خطرة في منطقة المحجر والمصانع التابعة له.
- ٥(٧)(٢) يحظر تخزين مواد متفجرة و مواد تفجيرة في نطاق المشروع.
- ٥(٧)(٣) تتم معالجة المواد المتفجرة وفقا لقانون المناجم وتوجيهات ضابط الادارة لشؤون المتفجرات في منطقة يهودا والسامرة بواسطة مسؤول مرخص للتفجير حاصل على رخصة سارية المفعول من وزارة العمل ومصادق عليه من ضابط الادارة لشؤون المناجم.
- ٥(٧)(٤) توضع صهاريج السولار داخل مستودعات من الباطون
- ٥(٧)(٥) يتم تجهيز مسطحات صيانة السيارات والمعدات الالية باجهزة لاستيعاب بقايا الزيوت ومواد التشحيم (براميل زيوت مستعملة و خزانات نفايات ملائمة).
- ٥(٧)(٦) يتم تزويد المشغل / المحددة بجهاز لاستيعاب الزيوت ومواد التشحيم (براميل و خزانات نفايات مستعملة).
- ٥(٧)(٧) يوضع خزان الزيوت في مصنع الاسفلت في مستودع ملائم.

٥(٨) تعليمات ترميم مساحات المصانع:

- ٥(٨)(١) يتم ترميم مساحات المصانع مع ترميم منطقة منشآت المحجر.
- ٥(٨)(٢) يتم تفكيك جميع الالات، المنشآت، المواسير والصحاريح واخراجها.
- ٥(٨)(٣) تهدم جميع انشاءات الباطون وتفكك.
- ٥(٨)(٤) تهدم المباني الدائمة، ويتم اخراج جميع المباني المتنقلة من منطقة المشروع.
- ٥(٨)(٥) تسوى الحفر المحلية واكوام المواد الى نفايات.
- ٥(٨)(٦) تتم تغطية منطقة المصانع بنفايات الحجر ومواد ناعمة طبيعية.
- ٥(٨)(٧) يتم ترميم المنطقة نباتيا مع ترميم منطقة المنشآت الثابتة للمحجر في الوقت ذاته.
- ٥(٨)(٨) يتم تفكيك وترميم الطرق الداخلية ومسطحات الباطون او الاسفلت.

هـ (٩) شبكات الحماية والوقاية:

- هـ (٩) (١) يتم في المحجر نصب سارية ارساد جوية لقياس درجات الحرارة بصورة متواصلة، سرعة الرياح واتجاهاتها تكون اجهزة القياس مزودة بمسجل او توماتيكي متواصل.
- هـ (٩) (٢) تقام السارية على مقربة من مكاتب المحجر.
- هـ (٩) (٣) يتم قياس تركيز الغبار المتطاير في اجواء المحجر وما حوله مرتين في السنة، مرة في بداية الصيف (حزيران) ومرة في مطلع الشتاء (تشرين اول).
- هـ (٩) (٤) يجري القياس في نقاط محددة.
- هـ (٩) (٥) علاوة على ذلك، يتم اجراء هذه الفحوصات على مدار ٢٤ ساعة في البيوت الواقعة الى اقصى الشمال من كوخاف هشاحر.
- هـ (٩) (٦) تنفذ القياس شركة معترف بها ومرخصة من وزارة جودة البيئة، وتقدم تقريرا حول النتائج التي توصل اليها من خلال الاشارة الى سرعة واتجاه الرياح عند القياس.
- هـ (٩) (٧) لدى اجراء قياس تركيز الغبار المتطاير يتم قياس مناسيب الضوضاء على مقربة من مصادر انفلات الضوضاء في المحجر والمصانع التابعة ومن مكاتب المحجر والبيوت الواقعة الى الشمال من كوخاف هشاحر. يشمل القياس ايضا ضجيج الانفجار.
- هـ (٩) (٨) تنفذ القياس شركة معترف بها ومرخصة من وزارة جودة البيئة، وتقدم خلاصة نتائجها من خلال الاشارة الى سرعة واتجاه هبوب الرياح عند القياس، وتوفر او عدم توفر مدى رؤية من نقطة القياس للمحجر والمصانع التابعة، ووصف طبيعة الاغلاق ان وجد.
- هـ (٩) (٩) تقدم نتائج القياس من خلال مقارنتها بالقيم المسموحة في الانظمة لدى الحصول عليها في المحجر الى ضابط الادارة لشؤون جودة البيئة لفحصها والتعليق عليها اذا اقتضت الحاجة.
- هـ (٩) (١٠) ترفع نسخة من نتائج الوقاية والحماية الى مستشار البيئة الاقليمي (اتحاد مدن جودة البيئة السامرة) والمجلس المحلي يرددين.

٥(١٠) إجراءات الطوارئ:

- ٥(١٠) (١) يعين مسؤول امان في المحجر، ويتم ابلاغ ضابط شؤون العمل وضابط شؤون الصناعة والتجارة والمناجم باسم المسؤول.
 ٥(١٠) (٢) ينشر المسؤول عن الامان في المحجر اجراءات عمل، واجراءات التعامل مع الحالات الطارئة، ويرشد مستخدمي المحجر بكافة الامور المتعلقة بالامان واجراءات الطوارئ.
 ٥(١٠) (٣) ينبغي العمل وفق الاجراءات التالية في حالات وقوع حوادث والحالات الطارئة:

نوع الحادث	اهم الاعمال	الجهات التي ينبغي ابلاغها
حادث مع مصابين له صلة بالعمل مع معدات ميكانيكية، سيارات، الات، منشآت ومصانع	١. قطع التيار الكهربائي ٢. تخليص المصاب ٣. الاسعاف الاولي ٤. اخلاء المصاب ٥. تصليح الاضرار	نجمة داود الحمراء الشرطة وزارة العمل (ضابط الادارة لشؤون العمل). التأمين.
حادث مع مصابين يتعلق بجدار التحجير مثل السقوط، التدحرج انزلاق الارض وهبوطها وما شابه	١. التثبيت من استقرار الارض ٢. تخليص المصاب ٣. اسعافات اولية ٤. اخلاء المصاب ٥. قيام جيولوجي او مهندس بفحص الموقع قبل استئناف العمل	نجمة داود الحمراء، وزارة العمل ضابط شؤون الصناعة والتجارة والمناجم، التأمين.
الحريق	١. قطع التيار الكهربائي والوقود ٢. الاطفاء بواسطة معدات اطفاء حريق ملائمة ٣. استدعاء خدمات اطفال الحريق والانقاذ	خدمات اطفاء الحريق والانقاذ، التأمين في حالة وقوع اصابات - نجمة داود الحمراء، وزارة العمل، شرطة اسرائيل
انفجار صهاريج او انبوب وقود، زيوت او بيطومان	١. اغلاق الصنوبر - الحنفيات ٢. اذا كان داخل المستودع - ضخ السائل الى صهريج بديل او ناقلة ٣. في مساحة مفتوحة - وقف انتشار التسرب بواسطة تراب في منحدر التدفق. ٤. امتصاص التسرب برمل المحجر. ٥. اخلاء الرمل الملوث الى موقع النفايات الصناعية.	اتحاد السلطات المحلية لجودة البيئة، المجلس الاقليمي
انبعاث الغبار بشكل مركز من مداخن مصنع الاسفلت	١. اطفاء الفرن ٢. اطفاء شبكة التغذية ٣. فحص الاكياس واستبدال التالف منها. ٤. فحص شبكة ازالة التعبئة	اتحاد السلطات المحلية لجودة البيئة
انبعاث الدخان الازرق او الدخان الزيتي بصورة مكثفة من مداخن مصنع الاسفلت	١. ضبط وتنظيم الحرارة في الفرن ٢. فحص شبكة مواسير المازوت - الزيت الاولي	اتحاد السلطات المحلية لجودة البيئة

٥(١٠) (٤) تعتبر هذه القائمة قائمة جزئية للحوادث الطارئة، وتوجيهات العمل جزئية وعامة فقط. يبلور المسؤول عن الامان في المحجر، قائمة مفصلة بحوادث طارئة محددة قد تقع في المحجر وينشرها، ويصوغ الاجراءات التي ينبغي اتخاذها حيال ذلك.

٥(١٠) (٥) في حالة وقوع حادث طارئ، يعمل المسؤول عن الامان وفقا لاجراءات الطوارئ من خلال استخدام درايته ووفقا للملابسات الحادث.

٥(١٠) (٦) يدير المسؤول عن الامان «سجل مصنع» تدون فيه الاعطاب والحوادث والحالات الطارئة والجهات التي ابلغت بالحالة الطارئة وساعة وقوعها ووسائل الابلاغ (تلفون، فاكس، اتصال، بريد وما شابه).

٥(١٠) (٧) يدير مشغل المحجر تسجيلا كاملا ومرتبيا « لسجل المصنع» يتضمن الامور التالية:

- (٦) مواعيد توقف منشأة في المحجر عن العمل في حالة وقوع عطل في معدات التصفية ومعدات الضخ والجمع.
- (٧) نتائج مكافحة الغبار الراسي.
- (٨) نتائج مكافحة الغبار المتطاير.
- (٩) نتائج مكافحة الضوضاء وعلامات الاهتزازات الارضية.
- (١٠) نتائج العينات في المداخن والفتحات.
- (١١) معطيات اتجاه الريح وسرعة الريح.
- (١٢) مواعيد ازالة النفايات من المحجر واهداف الازالة.
- (١٣) مواعيد توقف المحجر عن العمل بسبب الريح التي تحمل غبارا من المحجر باتجاه الاماكن السكنية.
- (١٤) برنامج التفجيرات في المحجر بما في ذلك الفترات الزمنية وكمية المواد المتفجرة في كل مرة.
- (١٥) اية معلومات او امور يطلبها ممثلو الادارة المدنية، الوزارات الحكومية المختلفة، واتحاد السلطات المحلية لجودة البيئة السامرة.

٦. الترخيص والمراقبة:

- ٦ (١) ضباط شؤون الصناعة والتجارة والمناجم مخول بفرض قيود على نشاطات المحجر، المصانع و/ أو النقل في رخص التحجير والتشغيل بعد التشاور مع ضابط شؤون جودة البيئة (أو أي جهة أخرى مخولة وفقاً لمقتضى الأمر) وذلك للحيلولة دون وقوع مكاره أو مضار.
- ٦ (٢) تحفظ كافة مستندات المشروع، رخص البناء، الرخص الصادرة عن ضابط الإدارة لشؤون المناجم (بما في ذلك التعليمات المتعلقة بالمحافظة على جودة البيئة، توجيهات العمل وانظمة الامان في العمل) لدى مدير المحجر في نطاق المحجر بصورة دائمة، وتوضع امام مفتشي الإدارة المدنية واية جهة أخرى مخولة للاطلاع عليها في اي وقت.
- ٦ (٣) يقدم المبادر الى الإدارة المدنية خارطة قياس معدلة للمحجر معدة من مساح مرخص مرة في السنة (لضابط الإدارة لشؤون الصناعة والتجارة والمناجم وضابط الإدارة القيم العام).
- ٦ (٤) يرفع المبادر تقريراً عن الكميات المستخرجة الى الإدارة المدنية في نهاية كل شهر (ضابط الإدارة القيم العام).
- ٦ (٥) ينفذ المبادر على حسابه الخاص فحوصاً دورية للغبار الهابط والغبار المتناثر كما هو مفصل في البند ٤ (٢) اعلاه، ويرفع نتائج الفحص الى وزارة جودة البيئة و/ أو مكاتب الإدارة المدنية (ضابط الإدارة لجودة البيئة) او من خولوا بذلك.
- ٦ (٦) ينفذ المبادر اعمال الحفر والتحجير بموجب رخصة تحجير دورية تصدرها الإدارة المدنية (ضباط الإدارة لشؤون الصناعة والتجارة والمناجم) استناداً الى ترخيص تخطيطي (اللجنة الفرعية للتعبدين والتحجير).
- ٦ (٧) يودع المبادر كفالة بنكية بمبلغ ٢٠٠,٠٠٠ شيكل جديد لامر الإدارة المدنية تصادر هذه الكفالة في حالة تجاوز تعليمات المشروع ورخص التحجير. يتم تعديل المبلغ بين حين وآخر بتعليمات من ضابط الإدارة لشؤون الصناعة والتجارة والمناجم).

٧. الجدول الزمني :

يتم تفكيك جميع المنشآت والمباني من منطقة المنشآت المؤقتة بعد مرور ٢٤ شهراً وتنقل الى منطقة المنشآت والإدارة كما ورد في البند ٣ (٣) اعلاه.

٨. التواقيع: